

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥٣ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر فى ٨ من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧
المعدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة
للاستثمار والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الاستثمار ؛

قرر

(المادة الأولى)

يُعين السيد / حسن فهمى محمد أحمد حسن - رئيساً للهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة ، وذلك حتى تاريخ بلوغه السن القانونية المقررة لانتهاء الخدمة فى ٢٠١٤/٦/١٤

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

٢٥٢٠٩ س ٢٠١٣ - ١٦٠٦